

ما حكم طاعة الزوج إذا منع زوجته من صيام التطوع؟ للشيخ

الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين شكرنا لكم فضيلة الشيخ بارك الله فيكم ونفع بعلمكم - [00:00:00](#)

وجزاكم الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء تقول السائلة تريد الصيام الاثنين والخميس تطوعا لكن زوجها يرفض وعليها ايضا قضاء اشهر من رمضان حيث لم تكن تصوم رمضان في بداية بلوغها فما الحكم - [00:00:20](#)

اما القضاء فيجب عليها القضاء وليس لزوجها حق ان يمنعها من القول واذا اراد ان يمنعها من القضاء فانها لا تطيعه بل تقضي ما عليها اما صوم التطوع فانها لا تصوم الا برضاء زوجها - [00:00:43](#) فادا منعها من صوم التطوع فانها تمنع - [00:01:04](#)